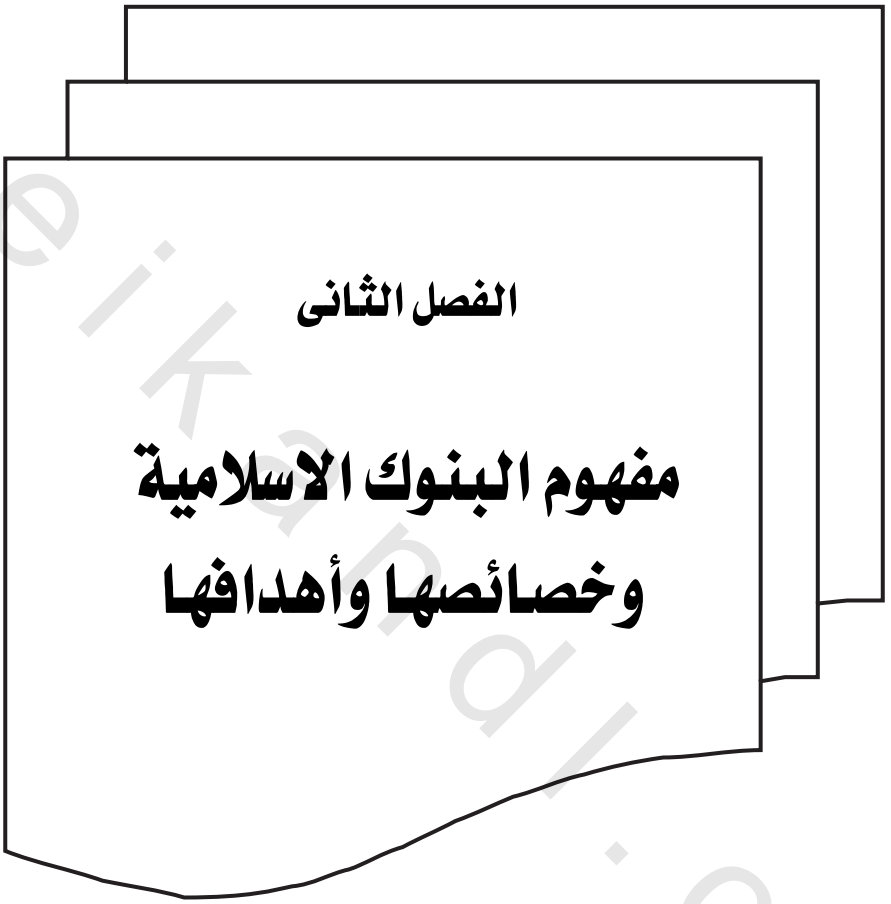

الفصل الثانى

مفهوم البنوك الاسلامية وخصائصها وأهدافها

obeikandl.com

obeikandl.com

بداية ظهور البنوك الاسلامية :- [1]

لقد ظهرت فى السنوات الاخيرة، بعض البنوك فى النشاط الاقتصادى فى مصر، تحت إسم البنوك الإسلامية.

ولعل أول ظهور لهذه البنوك كان فى المملكة العربية السعودية، وأنتقل إلى الدول الاخرى فى فترة السبعينات.

وربما كان أول بنك يطبق المفهوم الاسلامى فى مصر هو بنك ناصر الاجتماعى ثم تلاه بنك فيصل الاسلامى، وبنك الاستثمار العربى ثم تتابعت بعد ذلك عدة بنوك أخرى، حتى كان آخرها البنك الإسلامى الدولى، كما أنشئ الإتحاد الدولى للبنوك الاسلامية التى يعتبر التوظيف الاستثمارى المجال الرئيسى الذى تعمل فيه البنوك الاسلامية لاستخدام الموارد المالية المتاحة.

وقد لا يعرف الكثيرون – أن هذه البنوك لها بعض المسميات، ولها بعض النوعيات الخاصة من شروط التعامل معها، التى قد تجعل من الصعب التعامل معها، خاصة وأن من ضمن المشاكل التى تواجهها فى السنوات الاخيرة مشكلة السيول الزائدة.

وهذه البنوك تسير على المبادئ المصرفية المعروفة فيما عدا (الربا) وتحصيل الفائدة من العمل، لأنها أصلا لا تقرض عملائها بل تشترط عليهم المشاركة،

(1) د. أحمد محمد المصرى – إدارة البنوك التجارية والاسلامية – مؤسسة شباب الجامعات – الاسكندرية ٢٠٠٣ ص ٥٧ ومابعدها

obeikandl.com

والدخول معهم فى مشاريعهم، وهذا يجعلهم يتعدون عن التعامل مع هذه البنوك على أعتبار أن فرض المشاركة غير وارد أصلا بالنسبة للعميل.

مفهوم البنك الاسلامى :-

حتى يتضح مفهومنا للبنك الاسلامى نتناول تعريفه بدقة من حيث التسمية والمصطلح كما يلي:-

أ- من حيث التسمية:- [1]

يعود أهتمامنا لهذه النقطة إلى التنوع الذى لاحظناه فى تسمية هذه المؤسسة فى العديد من الدول، والتى يمكن أن نقسمها إلى مجموعتين: تضم **الأولى** أسم بنك سواء كان مرتبطا بنعت يدل على طبيعته الخاصة أم لا كالتنمية، التضامن، التعاون، الاستثمار.. الخ، وتضم **الثانية** تلك التى تحمل أسماء أخرى مثل: بيت التمويل، دار المال .. الخ.

ويبقى أن القاسم المشترك بين المجموعتين هو **صفة الإسلام** المقترنة بها، علما بأنها تستمد كلها صفتها " كبنوك إسلامية " من القوانين المنظمة لها .

ولتفادى الخلط بين المفاهيم، فإنه لا يمكن أن ندرج تحت أسم: " بنك " إلا المؤسسات المصرفية وبالتالى نستثنى من ذلك المؤسسات المالية المتخصصة، ومختلف شركات التمويل ومؤسسات الاستثمار التى يتميز نشاطها بالطابع المالى وليس المصرفى ومع العلم بأن البنوك الاسلامية لا يمكن إدراجها كلية ضمن هذا النوع الأخير من النشاط لأن قوانين التأسيس تسمح لها بتنويع مجالات الاستخدام فى مختلف أوجه النشاط الاقتصادى وتتجه بذلك نحو الشمولية فى ممارسة الأعمال المصرفية والجدير بالذكر هو إلى أن ربط تسمية هذه البنوك بالإسلام قد أثار ردود والجدير بالذكر هو إلى أن ربط تسمية هذه البنوك بالإسلام قد اثار ردود فعل مختلفة، مؤيدة ومعارضة لدى الباحثين والمختصين، فذهب البعض إلى أن هذا الوضع ضرورى وسليم، بالنظر إلى الفترة التى ظهرت فيها هذه البنوك، التى يرون أنها جاءت كنوع من التحدى ودليلا على أن النظام الإسلامى يمكن أن يطبق من خلال البنوك، وكل بنك إسلامة فى مختلف الدول قد غطى جميع المجالات التى

(1) عائشة الشرقاوى المالقى، البنوك الاسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق (المركز الثقافى العربى، بيروت، ٢٠٠٠)، ص ٤٤.)

obeikandl.com

تعمل فيها البنوك الربوية وفق النظام الاسلامى، وذهب البعض، إلى أن البنوك أستعملت الاسلام درعا تستتر وراءه ليس غير، وأنها تختلف عن البنوك التقليدية إلا فى التسمية.

ونحن نقول: أن الإسلام أكبر من أن يزج به فى هذه الأمور أو أن يوضع فى موضع يعرضه للغلط إذا فشلت التجارب أو أسيئ أستخدامها.

ب- من حيث المصطلح

يعرف البنك الإسلامى على أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أى الربا أخذا أو عطاء، فالبنك الاسمى يتلقى من العملاء ودائعهم دون أى التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، ومن ناحية أخرى فإنه حين يستخدم ما لديه من موارد نقدية فى أنشطة أستمثارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدا مع أشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشراكة فى الربح والخسارة[1]

وفى تعريف أخر للبنك الإسلامة أنه: مؤسسة مصرفية تلتزم فى جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامى داخليا وخارجيا.

والبنك الاسمى هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها فى نطاق الشريعة الاسلامية بما يخدم مجتمع التكامل الإسلامى، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال فى المسار الإسلامى، فى ظل إدارة أقتصادية سليمة، بأجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذ وعطاء بوصفه تعاملا محرما وبإجتناب أى عمل أخر مخالف لأحكام الشريعة.

أن هذه التعاريف . وغيرها كثير تؤكد فى مجملها على عدم التعامل بالفائدة وهو شرط ضرورى لقيام أى بنك إسلامى لكنه فى رأينا ليس كاف، ذلك أن بعض البنوك فى البلدان غير الاسلامية لا تعتمد على التمويل الذى يرتكز على الفائدة مثل: بنوك القرية أو بنوك الادخار فى ألمانيا فى الثلاثينات من القرن الميلادى، وكذلك البنوك فى الاتحاد السوفيتى سابقا) فقد كانت تعتمد منذ نشأتها على الاستخدامات الاستثمارية المختلفة بأعتبار أن نظام الفائدة رأسمالى

(1) د. عبد الرحمن يسرى – قضايا أسلامية معاصرة فى النقود والبنوك والتمويل – أسكندرية ٢٠٠١ ص ٢٠٠١

وبالتالى لا يصلح لها، كذلك هور أساليب التمويل التأجيرى الذى لا يعتمد على الفائدة بشكل أساسى وتعمل به البنوك فى الانظمة الرأسمالية وبالتالى فإن مفهوم البنك الاسلامى كمؤسسة نقدية ومالية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار فعلا ما يلي:

- الالتزام بالقواعد المستقرة للشريعة الإسلامة فى مختلف أوجه النشاط المالى والمصرفى والاقتصادى عامة جملة وتفصيلا.
- عدم التعامل بالفائدة الربوية والالتزام فى معاملاته بالحلال والابتعاد عن المجالات الحرام والمشكوك فيها.
- حسن أختيار من يقومون على إدارة الأموال، فالحكمة والرشادة ضرورية لتحقيق ذلك.
- عدم أستغلال وأكل أموال المودعين بالباطل، وعدم حبسها عن التداول وأكتنازها.
- خضوع المعاملات المصرفية للرقابة الإسلامية الذاتية والخارجية.
- تحقيق التوازن بين مجالات التوظيف المختلفة، وتلبية متطلبات المجتمع وتجميع المدخرات وأستثمارها خدمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أنواع البنوك الاسلامية :-

ويقال بأن البنوك الاسلامية التى ظهرت حتى تأخذ الاشكال والانواع التالية:[1]

(أ) بنوك تنمية دولية بالدرجة الأولى:-

وتهدف هذه البنوك إلى تنمية الإقتصاد فى الدولة. وذلك عن طريق المشروع فى تنمية الإستثمار فى مشروعات البيئة الاساسية إقتصاديا وإجتماعيا.

وكذلك تقوم بمنح القروض الحسنة لتمويل البرامج والمشروعات الإنتاجية، ومن أمثلة ذلك " البنك الاسلامى للتنمية، والمصرى الإسلامى للاستثمار والتنمية بالقاهرة .

(ب) بنوك أجتماعية بالدرجة الاولى:-

وهذه البنوك تركز على الناحية الاجتماعية ومن أمثلتها (بنك ناصر

(1) د/ حسن النجار وآخرون.. سؤال وجواب حول البنوك الاسلامية – مطابع الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية – القاهرة ٢٠٠١ ص ١٢٧

الاجتماعى) الذى يتمثل غرضه الاساسى فى المساهمة فى توسيع قاعدة التكافل الاجتماعى بين الأفراد. عن طريق منح القروض الحسنة، وتقديم الإعانات والمساعدات، وتلقى الزكاة وإنفاقها فى مصارفها الشرعية.

(ج) بنوك تمويلية إستثمارية بالدرجة الاولى:-

وهى البنوك التى تنشأ اصلا لتكون مؤسسات إستثمارية مع قيامها ببعض الخدمات المصرفية المعتادة، مثل (بيت التمويل الكويتى) فى دولة الكويت الذى يقوم بأعمال التمويل الإستثمارى بصورة المتعددة

(د) بنوك متعددة الأغراض:-

وهى البنوك الإسلامية التى تقوم بمختلف الأعمال المصرفية والمالية والتجارية والإستثمارية والمساهمة فى مشروعات التصنيع والعمران ومن أمثلة هذه البنوك – بنك فيصل الاسلامى بالمملكة العربية السعودية و (بنك دبى الاسلامى) بدولة الامارات العربية ومصرف فيصل الاسلامى بالبحرين.

المزايا التى تحققها البنوك الإسلامية :-

وإذا كنا نشجع قيام البنوك الإسلامية وتوسيع نشاطها. فذلك بفرض أن تصبح هذه البنوك الإسلامية ذات دور رئيسى وجوهرى فى تنمية النشاط الإقتصادى، والتطوير الاجتماعى بحيث تصبح الأموال المتاحة لصالح المجتمع بأكملة وهذا ما يطلق عليه تعظيم العائد الاجتماعى.

ولكى نوضح هذا العائد الإجتماعى يمكن ذكر بعض المزايا التى تحققها البنوك الاسلامية نوجزها فيما يلي:-

١- تعميق الروح الدينية لدى الأفراد وإعطائهم صورة واقعية لما يجب أن يكون عليه التكافل الاجتماعى.

٢- توجيه الاستثمار نحو إنتاج السلع والخدمات التى تشبع الحاجات السوية للإنسان، وليست تلك التى تنطوى على ضرورة الإنسان، أى لا تخرج عن دائرة الحلال.

٣- عدم التعامل بالفائدة أخذا أو عطاءا وهذا معناه الإبتعاد عن ما حرمه الله على خلقه من ربا.

٤- قيام البنوك الإسلامية بدراسات الجدوى التسويقية والإقتصادية والفنية للمشروعات الإستثمارية التى يؤسسها أو يشارك فيها. وبالرغم من قيامه بهذه الدراسات يظل محتملا للمخاطرة إما وحدة أو بالمشاركة مع الغير.

٥- قدرة البنوك الإسلامية على تحقيق وظائف المؤسسات المالية وفاعليتها فى أداء مختلف الأنشطة المالية والتجارية المصرفى والنقدى والإقتصادى[١]

٦- تشجيع الجوانب الإيجابية فى الأفراد ونبذ تلك الجوانب السلبية، وذلك عن طريق تحريك أهتمام المقرض بنتائج المشروعات التى ساهم فيها، وما حققته أموال من ربح.

٧- تحقيق التنمية الاجتماعية عن طريق التكامل الاجتماعى وذلك عن طريق جمع الزكاة وإنهفاقها فى مصارفها الشرعية.

٩- وكذلك المشاركة فى الغنم والغرم بدلا من الإقتصادر على الغنم المضمون.

١٠- تشجيع أفراد المجتمع على الأدخار والتوسع فيما طالما تستمثر المدخرات لصالح المجتمع وتعود على صاحبها بالربح الحلال.

خصائص البنوك الإسلامية وأهدافها:-

لمعرفة الخصائص المميزة للبنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك، نتعرض للنقاط الآتيه التى تكشف عن هذه الخصائص.

أ- الصفة الايديولوجية للبنوك الاسلامية:-

يستمد البنك الإسلامى الإطار الفكرى له من الشريعة الإسلامية التى تعتبر الأساس العقيدى أو الأيدلوجى الذى ينطلق منه عمل البنوك الإسلامية والذى ينبثق منه مبدأ الاستخلاف، ويعنى أن ملكية المال تعود للّه سبحانه وتعالى والإنسان مستخلف فيه، وبذلك يجب أن يكون تحريك الأموال وفقا لإدارة اللّه، أى من خلال الانتاج والاستثمار لخدمة المجتمع وبما يعود بالنفع على الانسانية وفقا لشريعة الخالق.[٢]

---

(1) دكتور غريب الجمال " المصارف وبيوت التمويل الاسلامية "، دار الشرق، جدة، المملكة العربية السعودية، طبعة ١٩٧٨، ص ٤٧

(2) د. رايس حدة – دور البنك المركزى فى أعادة تجديد السيولة فى البنوك الاسلامية – أتراك للطباعة والنشر – القاهرة ٢٠٠٩.

وأنطلاقا مما سبق فإن منطلق الصفة العقيدية للبنك الاسلامى توفر له إطارا عاما يحكم نشاط هذه البنوك وهو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية أى الالتزام بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية وأيضا ضررة التزام كافة عمليات ومعاملات هذه البنوك بالضوابط والأحكام الفقهية المتعلقة بالمال والمعاملات الاسلامية عامة، ومن مظاهر خضوع البنوك الإسلامية لهذه الاحكام ما يلي:

- عدم تعاملها بالفائدة بأعتبارها من الربا.
- تصحيح وظيفة رأس المال فى المجتمع حيث يستخدم رأس المال فى تحريك النشاط الاقتصادى من خلال الاستثمارات الحقيقية وبأساليب المشاركة وليس بأسلوب القرض وينتج عن ذلك خصائص مهمة هي:
- أن العلاقة التى تربط البنوك الاسلامية بمودعيها تقوم على أساس المشاركة بينهما فى تحمل نتائج العمليات الاستثمارية من توظيف الموارد من ربح وخسارة، وهذا يعنى عدم التزام البنك بتقديم عائد ثابت محدد، كذلك عدم التزامه برد هذه الودائع كاملة كما هو الحال فى البنك التجارى.
- بما أن البنوك الاسلامية ترفض التعامل بالفائدة فهى تعتمد فى توظيف مواردها على العمليات الاستثمارية الحقيقية سواء بمفردها أو بالمشاركة مع طالبى التمويل الاستثمارى بمختلف الاساليب ولذلك فإن علاقة البنوك الإسلامية بعملائها طالبى التمويل تعتمد على نظام الأستثمار ومبدأ المشاركة فى الربح والخسارة.
- خضوع نظام الأستثمار للرقابة الشرعية: حيث تخضع البنوك الإسلامية للرقابة المصرفية والرقابة المالية وأيضا إلى رقابة شرعية وهذه الاخيرة تخص بها البنوك الاسلامية وتمثل الفارق بينها وبين البنوك الاخرى والمقصود بالرقابة الشرعية هى فحص وتحليل مختلف الأعمال والأنشطة فى جميع مراحلها فى ضوء أحكام الشريعة الاسلامية، وتقوم كذلك بالتحقق من مدى تنفيذ الفتاوى والأحكام الشرعية وإيجاد البدائل والصيغ المشروعة المناسبة لما هو غير مشروع وذلك بواسطة هيئة مستقلة متخصصة فى مجال العمل المصرفى الإسلامى خاصة.[1]

(1) د/ لطفى محمد الرجمى – تطور علاقة البنوك الاسلامية بالبنك المركزى فى اليمن – بنك دبى الاسلامى –

obeikandl.com

ب- الصفة التنموية للبنوك الإسلامية:-

وذلك لمساهمتها فى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع من خلال السعى إلى أكبر نفع ممكن سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بحيث تقوم البنوك الاسلامية عند وضع سياستها الاستثمارية أو عند دراسة الجدوى الاقتصادي للمشاريع التى تقوم بتمويلها بالاشتراك مع غيرها من العملاء، بمحاولة تفضيل تلك المشاريع التى تعمل على توظيف أكبر عدد ممكن من العمالة وأيضا التى تساهم فعلا فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والابتعاد عن المشروعات التى تؤدى إلى تبديد موارد المجتمع فى أنتاج سلع غير ضرورية[1]

وتتحدد معالم الاهداف التنموية للبنوك الاسلامية فى الجوانب التالية:[2]

- السعى لإيجاد المناخ المناسب لجذب رؤوس الأموال، من أجل وضع حد لمشكلة نقص حجم المدخرات، وصغر حجم التراكم الرأسمالى، بغية توفير الموارد اللازمة لتحقيق التنمية.
- تحقيق مستوى مرتفعمن التوظيف لعوامل الانتاج المتوفرة فى المجتمع ومحاولة القضاء على البطالة وكذلك القضاء على كافة صور سوء الاستخدام لهذه العوامل.
- العمل بكل الطرق وشتى الوسائل على إنماء وتنشيط الاستثمار عن طريق الاستثمار الصريح الذى يقوم على تأسيس شركات جديدة بمختلف تخصصاتها، أو المساهمة فى توسيع خطوط الانتاج للشركات القائمة والقيام بعمليات المشاركة فى تحديد وتطوير هذه الخطوط.
- ترويج المشروعات الاستثمارية لحساب البنك أو لحساب الغير، أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والمقدرة الفنية ممن يحوزون على سمعة حسنة

ج- الصفة الاجتماعية للبنوك الاسلامية:-

تعتبر البنوك الاسلامية بنوكا أجتماعية تحقق التكامل الاجتماعى من خلال جمع الزكاة وأنفاقها فى جوانبها الشرعية وأستثمار أموال الزكاة الفائضة وتوزيع عوائدها على المستحقين كما تقوم هذه البنوك بتقديم القرض الحسن وهو مشروع

(1) مجلة الاقتصاد الاسلامى – العدد ٢٦٤ العدد الأول ٢٠٠٣ ص ٤٢
(2) النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية أسكندرية ٢٠٠٣ ص ٣٠

خيرى لغايات إنسانية كحالات الزواج والعلاج والديون، وإنشاء المشروعات الصغيرة التى تلبى الاحتياجات التمويلية للفقراء، وكذلك مساعدة المتعاملين فى عسرهم ونشر الوعى الإسلامى الثقافى والمصرفى بإنشاء المراكز البحثية والتدريبية (مثل المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب فى البنك الاسلامى يمكن أستخلاصها من الخصائص السابقة وتلخيصها فى الشكل التالى:[1]

أهداف البنوك الاسلامية

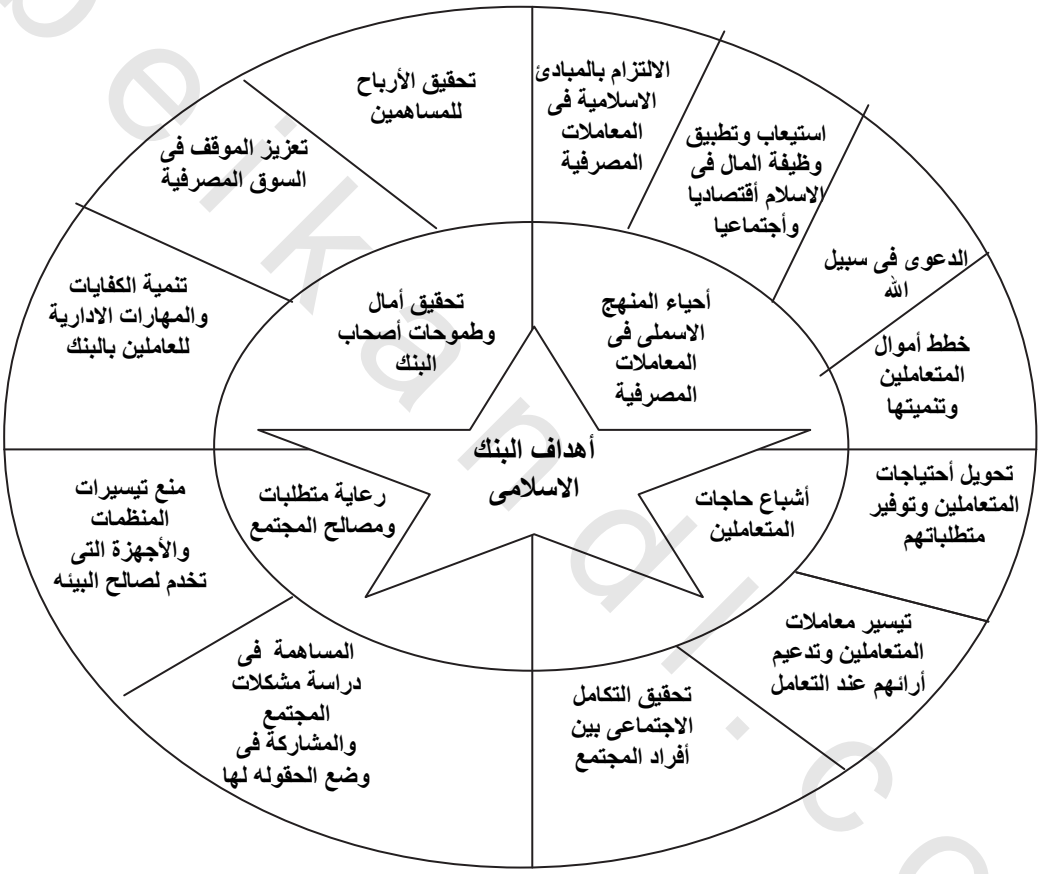

صيغ وأساليب الاستثمار فى البنوك الاسلامية :-

تهتم البنوك الاسلامية تشغيليا فيما يتصل بالثروة الفقهيه حول شركات العقود

(1) د/ عبد الحميد المغربى – الادارة الاستراتيجية فى البنوك الاسلامية المعهد الاسملى للبحوث والتدريب والاردن ٢٠٠٤

بشركة الاموال وهى أشتراك بين أثنين أو أكثر براس مال معلوم للعمل فيه ويقسم الربح بينهم بنسب معلومة متفق عليها ويتحملون الخسارة بقدر حصصهم فى رأس المال [1]

وتشمل هذه الشركة نوعين: الاول يتساوى بمقتضاه الشريكان فى رأس المال ولتصرف وتحمل نتائج الأعمال. ويسمى هذا النوع " شركة مفاوضة " أى تساوي.

والثانى، لا يتساوى – وفقا له – الشريكان لا فى رأس المال، ولا فى التصرف ويشتركان فى الربح بنسب معلومة متفق عليها، ويتحملان الخسارة بقدر حصصهم فى راس المال . ويسمى هذا النوع " شركة عنان " – حيث يشترط كل من الشريكين على صاحبه إلا يتصرف إلا بإذنه فكأنه يأخذ بعنانه أى بناصيته ألا يفعل فعلا إلا بإذنه، كما يمنع العنان الدابة.

وهذا النوع الأخير هو المطبق فى المصرفى الإسلامية وبصفة عامة تقوم على أساس صيغ المشاركة وعليه، تنبثق من عقود الشركة صيغ " الاشتراك عن طريق خلط الأموال " أو المشاركات بأجالها وأنواعها المختلفة حيث يتحمل المشراكون نتائج الاعمال ربحا على أساس نسب معلومة متفق عليها وخسارة بحسب نسب مساهماتهم فى رأس المال . ومن أهم هذه الصيغ فى التطبيق:

- **من حيث الأجل:**
  - المشراكات قصيرة الأجل
  - المشاركات طويلة الأجل.
- **من حيث الاستمرار:-**
  - المشاركات الدائمة.
  - المشراكات المتناقصة.

ومن عقود الشركة أيضا نشأت صيغ " الاسترباح بأقتران رأس المال بالعمل " أو المضاربات بآجالها وأنواعها المختلفة، حيث يقدم طرف رأس المال (رب المال)، والطرف الآخر، العمل (المضارب)، ويتحمل الطرفان مخاطر العملية ربحا وخسارة

(1) د/ عبد الحميد الغزالى – أساسيات النقود والبنوك والمصرفية الاسلامية – بدوناشر ٢٠٠٤ ص ٢٣٦ وما بعدها

بالاشتراك فى الربح بحصة نسبية شائعة متفق عليها مسبقا، بينا الخسارة يتحملها رب المال (المصرف فى هذه الحالة) – كما ذكرنا فيما سبق . ومن أ÷م هذه الصيغ فى التطبيق:

- **من حيث عدد أطرافها أو المشاركين فيها:**
  - مضاربات ثنائية.
  - مضاربات جماعية.
- **من حيث حرية المضاربات فى التصرف:**
  - مضاربات مقيدة .
  - مضاربات مطلقة.

كما تتدرج تحت صيغ " الاسترجاع " " عقد المرزاعة " حيث يقدم طرف أرضا وينفرد الطرف الآخر (المزارع) بالإدارة والتصرف، ويشترك الطرفان فى الناتج بالنسب المتفق عليها بينهما مسبقا.

وإذا لم تخرج الأرض شيئا يخسر صاحب الأرض منفعة أرضه، ويخسر المزارع عمله. كما تشمل هذه الصيغ عقد " المساقاة " بالشروط نفسها مع أستبدال " الاشجار " بالأرض . وعليه فالمضاربة شركة فى الربح والمزارعة شركة فى الزرع والمساقاة شركة فى الثمرة.

وتشمل المجموعة الثانية من العقود: عقود البيع أو الاتجار أو المبادلات وتنقسم إلى أربعة أقسام، هى بيع العين بالعين، أى مبادلة سعلة بسلعة وسمى بيع المقايضة، وبيع الثمن بالثمن، أى مبادلة نقد بنقد ويسمى: بيع الصرف، وبيع العين بالثمن، أى مبادلة سلعة بنقد ويسمى: البيع المطلق (عاجلا أو أجلا) وأخيرا بيع الثمن بالعين، أى مبادلة نقد (معجل) بسلعة (مؤجلة)

وينقسم البيع المطلق بدوره إلى أربعة أقسام، هي: بيع المساومة، وهو بيع السلعة بثمن متفق عليه دون النظر إلى ثمنها الأول الذى أشتراها البائع به، وبيع التولية، وهو بيع اللسعة بمثل ثمنها الأول الذى أشتراها البائع به، وبيع التولية وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الاول الذى أشتراها البائع به تماما وبيع الوضيعة وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذى أشتراها البائع معه خصم أو وضع – أى " حط " مبلغ معلوم من الثمن، وأخيرا، بيع السلعة بمثل الثمن الأول الذى أشتراها البائع به مع زيادة ربح

معلوم متفق عليه. وتسمى الثلاثة الأنواع الأخيرة " بيوع أمانه "، لأشتراط معرفة المشترى للثمن الأول للسلعة ولقد أستخدمت المصرفية الإسلامية بيع المرابحة " لأجل " ولكن بصورة معدلة، وهى بيع المرابحة للأمر بالشراء، أى أنها تشترى للسلعة لمن يطلبها – وفقا لمواصفات محددة ثم تبيعها له مرابحة، بالأجل.

وينقسم بيع الثمن بالعين، بحسب طريقة دفع الثمن إلى قسمين، هما دفع الثمن كاملا عند التعاقد ويسمى بيع السلم، ودفع الثمن على فترات متتالية او أقساط أو مؤجلا ويسمى بيع الاستصناع.

وعليه، تشمل عقود البيوع العديد من الصيغ، لعل أهمها فى التطبيق المصرفى الاسلامى ما يلي:

بيع الأجل: حيث يحصل المشترى، مساومة، على السلعة، ويدفع الثمن المتفق عليه فى أجل محدد أو على أقساط محددة فى فترات زمنية متفق عليها، وتجوز الزيادة فى الثمن المؤجل عن الثمن الحال، كما يجوز للبائع تحديد الثمنين، ويترك للمشترى الخيار بينهما.

بيع المرابحة: حيث يحصل المشرتى (أساسا الأمر بالشراء مسبقا) على السلعة ويدفع ثمنها الأول الذى أشتراها البائع به (المصرف) مع زيادة ربح معلوم متفق عليه . وهو عادة بيع أجل، حيث يدفع الثمن على دفعات أو أقساط محددة فى فترات زمنية متفق عليها – كما ذكر فيما سبق.

بيع السلم: حيث يتم البيع آجل بعاجل، فيدفع الثمن نقدا من قبل المشترى(المصرف) إلى البائع الذى يلتزم بتسليم سلعة معينة مضبوطة بصفات محددة كما وكيفا فى أجل معلوم. فالآجل هو السلعة والعاجل هو الثمن. وهو عكس البيع الآجل. وعندما يستلم المصرف السلعة يمكن أن يبيعها مباشركة بمعرفته (مساومة أو مرابحة) بيعا حالا أو مؤجلا . كما يمكنه أن يوكل ببيع العمولة" وأخيرا يجوز للمصرف أن يعقد سلما موازيا على سلعة من النوع نفسه وبالمواصفات ذاتها، دون ربط مباشر بالسلم الأول.

بيع الاستصناع: هو عقد على مبيع فى الذمة، يشترط فيه العمل على وجه مخصوص وهو نوع من نوعى بيع الثمن بالعين – كما ذكر فيما سبق حيث يدفع المشترى (المستصنع الثمن معجلا أو مؤجلا أو مقسطا للبائع (الصانع) الذى يلتزم

بتصنيع سلعة معينة بمواصفات محددة وتسليمها فى أجل محدد متفق عليه. وعليه، يمكن للمصرف الإسلامى أن يشترى سلعة ما أستصناعنا، وبعد تسلمها يقو م ببيعها مباشرة (مساومة أو مرابحة) بيعا حالا أو مؤجلا أو مقسطا . كما يمكنه أن يؤكل ببيع السلعة للغير مقابل عمولة. ويجوز للمصرف أن يكون بائعا (صانعا) مع من يرغب فى شراء سلعة مصنعة بمواصفات محددة وفقا لهذا العقد . ثم يعقد اسصناعا موازيا بصفته مشتريا (مستصنعا) مع بائع لتصنيع السلعة نفسها وبالمواصفات ذاتها التى يلتزم بها فى الاستصناع الأول، على أن يكون التسليم فى العقد الثانى فى موعد متزامن أو لاحق لموعد المحدد فى العقد الاول.

بيع الصرف: هو عملية تبادل العملات بعضها ببعض. فهو بيع الثمن بالثمن، أى مبادلة، نقد بنقد، وبيع الصرف جائز، شريطة أن يكون ناجزا، وهو على نوعين: الأول: صرف جنس بنفسه – أشتراط التساوى والتقابض فى المجلس. والثانى، صرف جنس بجنس آخر، لا يشترط التساوى، ولكن يشترط التقابض فى المجلس، وعليه فشروط بيع الصرف هى تساوى البدلين إذا أتحد الجنس، والحلول والتقابض أى التبادل عند التعاقد وهذا البيع يعد أستثمارا ماليا لا يسهم مباشرة فى تنمية القاعدة الانتاجية.

ومن ثم لا يتمشى مع طبيعة عمل المصرف الاسلامى وبالتالى لا يتوسع فى أستخدامه، حيث فقط – بشكل محدود مؤقتا – فى أستثمار الموارد التى لم يجد المصرف مجالا إنتاجيا لتوظيفها فيه.

وأخيرا، تمثل المجموعة الثالثة من العقود الشرعية: عقود الايجار وهى مبادلات تملك منها المنافع أى تنقل بمقتضاها ملكية المنفعة دون ملكية العين. ومن ثم فهى تعتمد على الاعيان بأن يتم دفع عين مملوكة لمن يستخدمها لقاء عوض معلوم وتختلف أذن هذه الاجازة عن الاجازة على الأعمال والتى تعقد على آداء عمل معلوم مقابل أجر معلوم وتقع الإجازة على المنافع " الأعيان المنقولة " كالآلات والمعدات وعلى " الأعيان الثابتة كالأراضى والعقارات، شريطة هذه الأصول مقدورة التسليم والأستغناء، حقيقة وشرعا.

وتأخذ المصرفية الإسلامية بالإجازة على المنافع كصيغة لتوظيف بعض مواردها حيث تقوم بتأجير ما تمتلك من أصول مقابل عوض معلوم عادة وأنتهاء مدة هذه الإجازة يعود الأصل إلى حيازة مالكة (المصرف). ويتحمل المصرف تبعه هلاك

الأصل ودفع تكلفة التأمين والقيام بالصيانة الاساسية الواجبة على المالك وبالنسبة للأجرة المستحقة يجوز تعجيلها أو تأجيلها أو تقسيطيها حسب الاتفاق.

والنوع الثانى هو: الإجازة التمليكية، أو التأجير التمويليى، أوالبيع التأجيرى، وهذه مسميات تبرز الصنعة الرئيسيه لهذا النوع وهى إمكانية تملك المستأجر للأصل فى نهاية مدة الإجازة. فهى إجزة بشرط " البيع " فالمصرف يشترى الأصل هنا لتلبية طلب مؤكد من العميل يتملك الأصل عن طريق الإجازة المنتهية بالتمليك – وهى طويلة الأجل نسبيا. فيدفع المصرف بالأصل للعميل مقابل مدفوعات إيجارية – أقساط – فى آجال محددة متفق عليها على مدى فترة التعاقد، بحيث تغطى هذه المدفوعات قيمة شراء المصرف للأصل بالإضافة إلى ربحه وعليه، عند أنتهاء هذه الإجازات لا يبقى فى ملكية المرف وأنما ينتقل إلى ملكية المستأجر على سبيل " الهبة " أو البيع مقابل مبلغ رمزى أو حقيقى، حسب الوعد فى عقد الإجازة ومن ثم فهذه الإجازة تتكون أساسا من عقدين مستقلين: أحدهما يتم على الفور وهو التأجير، والأخر يتم لاحقا عند أنتهاء مدة الإجازة ويكون عقد هبة أو عقد بيع حسب الوعد المقترن بالإجازة.

وبعد تحديد صيغ الاستثمار الرئيسيه المستخدمة فى المصرفية الإسلامية والتى تشير بوضوح إلى ثراء الفقه الإسلامى، يتعين التأكيد. على ضرورة الاستمرار فى تطوير أدوات التوظيف وتحديث المنتجات المصرفية الإسلامية لتتمشى دائما مع مستجدات العصر وتغيرات الظروف فى المكان والزمان.كما يجب التشديد على حقيقة أن فقهاءنا لم يقولوا بهذه العقود على سبيل الحصر، بل قالوا بفكرة القعود " غير المسماه " بمعنى أنه إذا أتفق طرفان على صيغة عقد لم يتضمنها التراث الفقهى ولا تتعارض مع نص إسلامى أو موقف واضح من حيث الحل والحرمة فهى صيغة صحيحة شرعا، على أساس أن " الاصل فى الاشياء الإباحة " وأن الحكمة ضالة المؤمن هو أولى بها طالما لا تحل حراما أو تحرم حلالا ولعل هذا الانفتاح المقصود من السمات الهامة التى أعطت لهذه الشريعة السمحاء القدرة اللازمة والمرونة المناسبة لمقابلة الظروف المتغيرة والمتجددة والمتطورة

وعليه، يقوم المصرف الإسلامى بالاستثمارات قصيرة الأجل وفق صيغ المشراكة قصيرة الاجل والمضاربة قصيرة الأجل والمزارعة والمساقاة وبيوع الأجل والمرابحة للأمر بالشراء والسلم والاستصناع والتأجيير التشغيلى كما يقوم بجانب الاستثمار المباشر فى تأسيس الشركات والمساهمة فى تأسيسها بالاستثمارات طويلة الأجل

والاستصناع والتأجير التمويلى، هذا بالإضافة إلى أن المصرف الإسلامى يقوم بكافة المعاملات المصرفية المعاصرة الجائزة وفقا للشريعة الاسلامية ومن أهم الخدمات المصرفية التى يقوم بها، فتح الحسابات الجارية وما يتبعها من خدمات متطورة، حفظ وتحصيل عوائد الاوراق المالية غير محددة العائد، فتح الاعتمادات المستندية المغطاة بالكامل، أصدار خطابات الضمان المغطاة بالكامل، إصدار الشيكات السياحية والمصرفية بالعملات المختلفة، قبول وتحصيل سندات الدفع والاوراق التجارية، إصدار وإدارة صكوك الإيداع وشهادات الاستثمار الاسلامية – شراء وبيع الاسهم والاوراق المالية الاسلامية، تأخير الخزائن الحديدية، خدمات أمناء الاستثمار والخدمات الاستثمارية وأعداد ودراسات الجدوى الاقتصادية .

وعلى ذلك تتضح السمات الرئيسيه للمصرفية الإسلامية القائمة على نظام المشاركة فى الربح والخسارة مقابلة بالمصرفية الربوية القائمة على نظام المداينة بفائدة ويظهر ذلك جليا من هيكل الموارد والاستخدامات فى ميزانية كل نوع من ذهين النوعين من مؤسسات الوساطة المالية.

فهكيل المركز المالى المصرفى الربوى يقوم تفصيلا على الإقراض والاقتراض كما ذكر فيما سبق وتلخص الميزانية هذا التفصيل فى الشكل التالي:-

ميزانية المصرف الربوى

الأصول أو الاستخدامات	الخصوم أو الموارد
◘ نقدية ◘ أرصدة دائنة لدى المصرف المركزى. ◘ أذون خزانة. ◘ أوراق المالية مالية قصيرة الاجل (أوراق تجارية) ◘ أوراق مالية طويلة الاجل (اسهم وسندات) ◘ قروض وسلفيات قصيرة الاجل ◘ قروض وسلفيات طويلة الاجل ◘ أصول أخرى (مبانى المصرف وتجهيزاته وأدواته)	◘ رأس المال المدفوع ◘ أحتياطات ◘ تخصصات ◘ ودائع تحت الطلب ◘ ودائع لأجل ◘ ودائع أدخارية ◘ شهادات أدخار وأستثمار ◘ خصوم أخرى (قروض من مؤسسات نقدية أخرى

obeikandl.com

وفى المقابل، تلخص بنود ميزانية المصرف الإسلامى طبيعة عمل هذا المصرف، كما ذكر فيما سبق فى الشكل التالى:

ميزانية المصرف الإسلامى

الأصول أو الاستخدامات	الخصوم أو الموارد
◘ نقدية ◘ أرصدة دائنة لدى المصرف المركزى. ◘ أستثمارات قصيرة الأجل (شهادات أستثمارية حكومية – إسلامية) ◘ أستثمارات قصيرة الاجل (مشاركات ومضاربات ومرابحات ومتاجرات) ◘ أستثمارات طويلة الاجل (مشاركات ومضاربات وتأجير تمويلى) ◘ أسهم وصكوك أستثمار ◘ أصول أخرى (مبانى المصرف وتجهيزاته وادواته)	◘ رأس المال المدفوع ◘ أحتياطات ◘ تخصصات ◘ ودائع جارية (تستخدم بأذن العميل) ◘ ودائع أستثمارية قصيرة الاجل ◘ ودائع أدخارية (قصيرة الاجل) ◘ ودائع توفير (قصيرة الاجل) ◘ صكوك أيداع وأستثمار إسلامية. ◘ خصوم أخرى (قروض حسنة من مصاريف إسلامية أخرى)

ومن هذا العرض، تتضح جليا السمات المميزة للمصرفية الإسلامية، مقابلة بالمصرفية الوضعية.

مصادر التمويل فى البنوك الاسلامية وأستخداماتها :

أولا: مصادر الاموال فى البنوك الاسلامية:

يقصد بالموارد المالية تلك المصادر التى تتدفق من خلالها الموارد المختلفة للبنك الاسلامى، ولا تخرج هذه المصادر كما فى البنوك التجارية عن نوعين رئيسين من المصادر وهى كالتالي:

١- الموارد الذاتية.

وتشمل ما يلي:

أ- رأس المال

وهو راس المال المدفوع وليس راس المال الاسمى، ويشكل جانب رئيسى فى مجموعة موارد البنك الاسلامى لبدأ نشاطه بالإضافة إلى أعتباره بمثابة الامان والحماية والثقة بالنسبة للمودعين [1]

ب- الاحتياطات

وتنقسم الاحتياطات إلى:

- **الاحتيطى القانونى:** هو عبارة عن نسبة معينة من الارباح يفرضها القانون لتبقى داخل البنك ولا توزع بأى شكل من الاشكال، وتبعا لقانون الدولة التى يوجد بها البنك الاسلامى فإن جزءا من الارباح يحول إلى حساب الاحتياطى القانونى.
- **الاحتياطى الاختيارى:** وهذا النوع من الاحتياطات لا يكون قانونيا (غير إجبارى) ولا تعاقدى، بل يقترح من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل فى الأغراض المقترحة من طرف المجلس، ويحق توزيعه كليا أو جزئيا على المساهمين إذا لم يستعمل فى تلك الاغراض.[2]
- **أحتياطات خاصة:** وتمثل المبالغ المتجمعة فى هذا الحساب ما تم تحويله من الارباح الصافية السنوية لمواجهة أية التزامات قد تطرأ على البنك أو بهدف التوسع فى النشاط أو لتقوية ممركز البنك المالى ومواجهة المخاطر التى قد يتعرض لها [3]

ج- **الأرباح غير الموزعة:-**

ويصطلح عليها بالأرباح المرحة أو المحتجزة ويحدده النظام الاساسى للبنك الاسلامى وفق أقتراح مجلس إدارته فى نهاية السنة المالية ويمكن للبنك الاسلامى وفق أقتراح مجلس أدارته فى نهاية السنة المالية ويمكن للبنك أضافتها للاحتياطى العام أو زيادة راس مال البنك بما يدعم مركزه المالى فى حالة حدوث ظروف طارئة.

---

(1) د/ محمود حسن صوان – أساسيات العمل المصرفى الاسلامى – دار وائل ٢٠٠١ ص ١١٧
(2) محمد بوجلال، البنوك الاسلامية والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٩٠، ص ٥٣
(3) محمود حسن صوان، مرجع سابق، ص ١١٩

د- المخصصات:-

وهى مبالغ تقتطع من إجمالى الأرباح لمواجهة خطر محتمل الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة، والمخصصات لا تعتبر حقا من حقوق الملكية لانها تعتبر تكلفة لم تصرف بعد، وتوظف فى مجالات أخرى لا يعود بالربح على المساهمين:

٢- الموارد غير الذاتية:-

ومصدرها الاساسى: الودائع بمختلف أشكالها ويمكن تقسيم الودائع التى يتلقاها البنك الاسلامى كما يلي:

أ- الودائع الجارية (تحت الطلب):-

وهى تأخذ أشكال الحسابات الجارية حيث يودعها المودعون دون أى فائدة ربوية عليها، ويمكن السحب منها فى أى وقت ولا يوجد تفويض من مودعها للبنك باستثمارها، إلا أن البنك الاسلامى يستخدم نسبة محدودة منها يضيفها إلى أمواله المعدة للتوظيف ويوفر السيولة الكافية لمقابلة السحب منها، وتنخفض أهمية هذا النوع من الودائع بالنسبة للبنك الاسلامى فى توظيفها فى أستثماراته، ويطلق البعض عليها أصطلاح الودائع بدون توفيض بالاستثمار، فالبنوك الاسلامية تعتبر الودائع الجارية بمثابة قروض حسنة (بدون مقابل) يقدمها العميل للبنك، مما قد يسهم إلى حد معين فى حل مشكلة السيولة لديها.

ب- الودائع الاستثمارية:

وتشمل الودائع لأجل وودائع التوفير ويستطيع البنك الإسلامى قبول هذه الودائع من أصحابها على أساس أنه وكيل عنهم فى أستثمارها وتوظيفها من خلال تفويض صريح من المودعين: أما بإستثمارها فى نشاط معين يختاره المودع أو بتفويض البنك بأن يختار الانشطة المختلفة الملائمة لتوظيف هذه الاموال، بحيث يكون صاحب الوديعة شريكا فى ناتج الاستثمار أن كان ذلك غنما أو كان غرما، وتختلف صيغ الاستثمار فى البنوك الاسلامية من مضاربة ومشاركة ومرابحة على الوجوه التى أجازتها الشريعة الإسلامية[1] مع العلم أن هناك حالات يمكن أن يضمن فيها البنك الوديع أستثمارية مثل:

(1) د/ محمود حمودة مصطفى: أضواء على المعاملات المطبقة فى الاسلام – مؤسسة الوراق – للنشر والتوزيع – الاردن ٢٠٠١ ص ١٧٦

obeikandl.com

- أشتراط صاحب المال على المضارب فى عقد الوديعة عدم أستخدام ماله إلا فى عمليات تدر حدا أدنى من العائد . قيام طرف ثالث بضمان الوديعة وحد أدنى من العائد عليها ويمكن أن يكون هذا الطرف الثالث هو أحد أجهزة الدولة.
- قيام مؤسسة تأمين تعاونى تشارك فيها مختلف البنوك الاسلامية مهمتها ضمان الودائع فى حالات معينة يتفق عليها.

ج- الودائع الادخارية:

ويتم أستخدام هذه الوديعة الادخارية بعد طلب الإذن من أصحابها، وهى محسابات تتيح لهم المشاركة فى نتيجة التوظيفات الاستثمارية التى يقوم بها البنك الاسلامى من خلال أستخدام هذه الودائع.

ثانيا: أستخدامات البنوك الإسلامية:-

هناك العديد من أوجه التوظيف للموارد السابقة نذكر منها على وجه الخصوص:

١- فى مجال الاستثمار: [1]

حيث يقوم البنك بأستثمار أمواله وأموال المودعين كما يلي:

أ- شراء السلع والمنتجات الجاهزة أو المواد بقصد تأجيرها أو بيعها نقدا أو على أقساط والبيع بالمرابحة أو السلم والقيام بعمليات الاستيراد والتصدير والتخليص على السلع وتخزينها.

ب- القيام بالاستثمار بالمشراكة أو المضاربة فى كافة المشاريع التجارية والصناعية والزراعية.

ج- الاتجار بالمعادن النفيسة وفى بعض الاسهم وفى العملات الاجنبية فى حدود الشريعة الإسلامية.

د- القيام بكافة دراسات الجدوى الاقتصادية لاكتشاف فرص الاستثمار المتاحة للبنك وللغير.

٢- فى مجال الخدمات المصرفية:

حيث يمكن للبنك الاسلامى أن يقدم خدمات مصرفية مختلفة مقابل عمولة أو سمسرة مثل:

---

(1) د/ رايس حدة – مرجع سبق ذكره ص ٢٣٠ وما بعدها

obeikandi.com

أ- قبول الودائع على أختلاف أنواعها مع التفويض بالاستثمار محسب طلب العميل.

ب- تحصيل الشيكات لحساب العملاء مقابل عمولة وكذلك تحصيل الكمبيالات مقابل عمولة.

ج- تحويل الأموال من بنك آخر فى نفس الدولة أو فى دولة أخرى بموجب شيكات أو حوالات وأوامر دفع للمراسلين بالخارج مقابل عمولة معينة.

د- تقديم خطابات الضمان (الكفالات) وقبول رهن لهذه العملية.

هـ - فتح أعتمادت سواء لتنفيذ عمليات مشاركة أو مرابحة أو مضاربة خاصة بالعملاء مقابل عمولة.

و- شراء وحفظ الاوراق المالية (الاسهم) الخاصة بالعملاء وتحصيل كوبونات أرباحها وإصدار الاسهم لحاسب الشركات مقابل عمولة وحفظ المعادن الثمينة للعملاء.

٣- فى مجال التكافل الاجتماعى:

أ- جمع حصيلة الزكاة المشروعة على رأس مال البنك والمبالغ المودعة من العملاء وتوزيعها طبقا لمصالحها الشرعية.

ب- إنشاء صناديق تعاونية للتأمين ضد المخاطرة.

ج- منح القروض الاجتماعية بدون فوائد (القرض الحسن)

أهم مجالات الاستثمار والتمويل المباشر فى البنوك الاسلامية :[1]

- تقوم البنوك الإسلامية بالتمويل والاستثمار المباشر فى المشاريع سواء الصغيرة أو الكبيرة وتقديم التسهيلات غير المباشرة مثل الاعتمادات المستندية التى تدفع بالإطلاع أو مؤجلة الدفع والكفالات المصرفية بكافة أنواعها مثل كفالات التأمينات الأولية والنهائية وكفالات الدفع وغيرها وفق أحكام التشريعات الاسلامية حيث لا تتعامل بالفائدة المصرفية لا أخذا ولا عطاء ولا تقوم بالاستثمار أو تمويل أى سلعة أو مشروع لا تبيحه الشريعة الإسلامية الغراء.

(1) عبد الرازق القطراوى – مدير التمويل التجارى – بنك سورية الإسلامى

openkandil.com

ومن أهم مجالات (قنوات) الاستثمار والتمويل المباشر ما يلى:-

- **البيوع** : كبيع المرابحة، وبيع السلم، وعقد الاستصناع.
- الاجارات : الاجارة المنتهية بالتملك، التأجير التشغيلى.
- المضاربة .
- المشاركات: المشاركة الثابتة والمشاركة المنتهية بالتملك.

وفيما يلى شرح مبسط لكل منها:-

- **المرابحة للآمر بالشراء:**

- والمرابحة من البيوع المطلقة، والبيع المطلق إما أن يكون مساومة أو أمانة، والمرابحة من بيوع الأمانة لعلم المشترى بالسعر الأصلى للسلعة، وتعتبر المرابحة الأداة الأكثر شيوعا فى تمويل شراء السلع داخليا.
- يقوم البنك بشراء السلع بناء على طلب العميل ومن ثم بيعها بيعها بعد تملكها له بشروط دفع ميسرة، ويمكن إستخدام هذه الأداءة فى تمويل ما يلى:
- تمويل فتح الإعتمادات المستندية الداخلية والخارجية بالمرابحة لإستيراد المواد الأولية والسلع الرأسمالية والإنتاجية.
- المرابحات الشخصية: وهى تمويل الاحتياجات الفردية للسلع الاستهلاكية، والمعمرة والمساكن وغيرها بالمرابحة.

- **السلم:**

هو عقد على موصوف بالذمة يتم دفع الثمن فيه مقدما وإستلام السلعة مستقبلا، ويعتبر إداة مهمة فى التمويل الزراعى والصناعى.

- **الاستصناع:**

وهو العقد المناسب لتمويل مشاريع البنى التحتية والإنشاءات حيث يوقع البنك مع العميل عقدا يقوم البنك من خلاله بإنتاج معدة او إنشاء مبنى أو جسر ومن ثم يوقع البنك عقدا مع من يتولى التنفيذ ويكون البنك مسئولا فيه أمام العميل مسئولية مباشرة.

- **الإجازة:**

هنا يقوم البنك بتملك الأصل وتأجيره للزبون الراغب فى الإستئجار وهى على شكلين:

- **التأجير التشغيلى:**

يقوم البنك بشراء الأصول القابلة للتأجير وتأجيرها لجهات أخرى لتشغيلها أو الإنتفاع بها لمدة محددة وبإيجار يتفق عليه بحيث تبقى ملكية هذه الأصول بعد إنتهاء مدة الإيجار للبنك ويستطيع تأجيرها مرة أخرى وأخرى وهكذا.

- **التأجير التمويلى:**

يقوم البنك بشراء الأصول أو الأصل التى يرغب بها الزبون (وتملكها من قبل البنك) وتأجيرها للزبون لمدة معينة وبأجرة معينة يتم الأتفاق عليها تشمل أقساطها تسديد جزء من الثمن الذى تحمله البنك والجزء الآخر ربح البنك من الإستثمار فى الإجازة وهنا يلتزم الزبون بإستئجار هذا الأصل لمدة معينة ودفع كامل قيمة الأقساط المتفق عليها بحيث تؤول ملكية هذه الأصول بالكامل للزبون بعد انتهاء المدة المتفق عليها فى حال التزامه بالسداد لكامل قيمة الأقساط.

- **المضاربة:**

وتعنى المضاربة أن يدفع البنك بصفته (رب المال) إلى الزبون (المضارب) مالا ليتاجر فيه الزبون على أن يكون الربح مشتركا بين البنك والزبون حسب الاتفاق، أما الخسارة فيتحملها البنك بصفته رب المال شريطة أن لا يكون هناك أى تقصير أو تعدي من جانب الزبون المضارب الذى يخسر جهده فى الحالة.

- وفى هذا المجال سوف يتأكد البنك قبل التمويل من قدرة وأهلية الزبون على القيام بالعمل موضوع المضاربة وأن يتم تحديد رأس المال ونصيب كل من البنك والزبون المضارب فى الربح وعلى نحو كسرى نسبي وأن لا يكون مبلغا مقطوعا وأن لا يتم توزيع الربح إلا بعد إسترداد رأس المال.

- **تمويل المشاركة:**

ويقوم هذا النوع من التمويل على أساس أشتراك البنك مع زبون أو أكثر بحصة معينة فى رأس مال مشروع معين على أن يتفقوا على أسس توزيع الربح أما الخسارة فإنها توزع حسب حصة كل منهم فى رأس المال.

والمشاركة لدى البنك تتم بأسلوبين:

- **المشاركة الثابتة:**

وتقوم على أساس تملك كل من البنك وشركائه حصص (أسهم) ثابتة حتى

نهاية المشروع سواء كانت المشاركة مستمرة (غير محددة الأجل) أو مؤقتة (محدد الأجل).

- **المشاركة المتناقصة:**

المنتهية بالتمليك للزبون وتقوم على أساس تملك البنك وزبونه (الشريك) حصص (أسهم) فى المشروع حسب الاتفاق وبما يتفق ومساهمة البنك فى المشروع وعلى أن يقوم الزبون بشراء حصة البنك تدريجيا من عائد المشروع أو مصادرة الخاصة وحسب الاتفاق ومع أستمرار تسديد حصة البنك تؤول فى النهاية ملكية المشروع كاملة للزبون بعد تسديد حصة البنك كاملة، مع مراعاة أن العائد المتأتي من المشروع يقسم نسب معينة حسب الترتيب الذي أتفقوا عليه وكما يلي:

- حصة للبنك كعائد للتمويل المقدم منه.
- حصة للشريك كعائد للتمويل المقدم منه أومقابلة مساهمته العينية فى تكاليف المشروع.

- **آجال ومدد التمويل المباشر:**

- يتم تحديد آجال ومدد التمويل طبقا للتدفقات النقدية للمشروع فإذا كان التمويل غايته تمويل رأس المال العامل يكون التمويل قصير الاجل وتحدد مدته لمدة دورة تحول الأصل إلى نقد أما تمويل الاصول الثابتة والسلع الانتاجية تكون فى العادة مدتها طويلة الاجل وتسدد الاقساط من أرباح المشروع، وفيما يلى الآجال القصوى لمدة التمويل المحدة من البنك:

- **آجال ومدد التمويل المباشر:**

- رأس المال العالم (مواد أولية، بضاعة جاهزة) / مرابحة ٢٤
- الات ومعدات وخطوط أنتاج / مرابحة ٦٠
- أراضي وعقارات / مرابحة ١٢٠
- تمويل السيارات الصغيرة والكبيرة / مرابحة ٦٠
- تمويل الاثاث والأجهزة الكهربائية / مرابحة ٤٨
- مدة الإجازة للأراضى والعقارات ١٨٠
- مدة الإجازة للآلات وخطوط الانتاج ٦٠

- **الضمانات:**

يقبل البنك الضمانات التالية:

- ضمانات نقدية.
- رهن الاراضى والعقارات.
- رهن سندات وأسهم.
- كفالات الاخرين من ذوى الملاءة.

❖ هذه بعض من صور أساليب التمويل والاستثمار فى البنوك الاسلامية وهى أساليب شاملة وكاملة، وتشمل جميع القطاعات الاقتصادية.

* معايير تقويم وسائل الاستثمار فى البنوك الإسلامية[1]

تمهيد:-

تتميز وسائل الاستثمار بالبنوك الإسلامية بالعديد من المسات والأهداف، ومن ثم فإن المعايير التى تستخدم لتقويم أدائها يجب أن تتفق مع تلك السمات والأهداف[□]

وسوف نركز خلال هذه الدراسة على تقويم أداء وسائل الاستثمار المرابحة والمضاربة والمشاركة، وسوف يتم تناول ذلك على النحو التالي:

أولا: الطبيعة المميزة لوسائل الاستثمار **(المرابحة، المضاربة، المشاركة)**

ثانيا: المعايير المقترحة لتقويم الآداء.

ثالثا: أهمية تقويم أداء وسائل الاستثمار.

رابعا: مشكلات تقويم الإداء وسبل التغلب عليها.

أولا: الطبيعة المميزة لصيغ التمويل (المرابحة، المضاربة، المشاركة):

١- الطبيعة المميزة للمرابحة:

يعد بيع المرابحة من أنواع البيوع المشروعة واحد قنوات التمويل بالمصارف

---

(1) الندوة الدولية (نحو ترشيد البنوك الإسلامية) – دولة الإمارات العربية المتحدة – دبى ٣ – ٥ سبتمبر ٢٠٠٥ م

(□) لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلأى محمد البلتاجى، رسالة دكتوراة، كلية التجارة، جامعة الأزهر عام ١٩٧م بعنوان " معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية".

obeikandl.com

الإسلامية، والمرابحة فى اللغة مصدر من الربح وهو الزيادة وفى أصطلاح الفقهاء هى: بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، أوهى بيع برأس المال وربح معلوم.

وتعد المرابحة المصرفية واحدة من صيغ التمويل الأكثر تطبيقا فى السوق المصرفى الإسلامى، ويقوم البنك من خلال هذه الصيغة بشراء ما يحتاجه العملاء من سلع أستهلاكية وأصول أنتاجية.

وفى الواقع العملى تطبق هذه الصيغ تحت مسمى: " بيع المرابحة للآمر بالشراء "، وتتضمن هذه الصيغة وعد بالشراء وبيع بالمرابحة، حيث يتقدم العميل للبنك بطلب شراء سلعة معينة، ويقوم البنك بالشراء ثم بيعها للعميل مع ربح متفق عليه ويتم السداد على أقساط دورية.

وقد تبين من خلال البيانات المنشورة للبنوك السعودية أن صيغة المرابحة تستحوذ على ما بين ٣٠ – ٣٥٪ من حجم التمويل الممنوح للعملاء بالسوق المصرفى السعودي وذلك خلال الفترة من عام ٢٠٠٠- ٢٠٠٥م، ويرجع ذلك إلى العديد من الاسباب من أهمها:

١- أن المرابحة سهلة الفهم والتطبيق سواء للمتعاملين أوالعاملين بالمصارف الاسلامية.

٢- أن مخاطر المرابحة منخفضة بالمقارنة بالصيغ الأخرى (المضاربة، المشاركة).

٢- الطبيعة المميزة للمضاربة:

تعد المضاربة من أهم وأقدم صيغ أستثمار الأموال فى الفقه الاسلامى وهى نوع من المشاركة بين رأس المال من جانب والعمل من جانب آخر.

والمضاربة نوعان إما مضاربة مطلقة (وتعنى إطلاق يد المضارب فى الاستثمار

وفى أي نوع من الانشطة الاستثمارية)، أو مضاربة مقيدة (وتعنى تحديد نوع النشاط الاستثمارى للمضارب).

وتتميز المضاربة بأ،ها من الصيغ الاستثمارية التى يمكن أستخدامها فى جانبي الميزانية كموارد وكأستخدامات.

و قد تبين من البيانات المنشورة أن المضاربة تشكل نسبة ٠,٠٢٪ إلى ١٪ من حجم

التمويل الممنوح للعملاء بالسوق السعودي ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل من أهمها:

١- ارتفاع مخاطر الصيغة حيث يتم دفع كامل رأس المال من قبل البنك ويقدم العميل الجهد فقط.

٢- أن البنك يتحمل كافة الخسائر فى حالة عدم تقصير العميل.

٣- صعوبة تطبيق صيغة المضاربة فى الواقع العملى لعدم أستيعابها من قبل العاملين والمتعاملين فى المصارف الإسلامية.

ويستخدم عقد المضاربة بشكل واسع فى جانب الموارد المالية للبنك كما يستخدم أيضا فى الودائع الاستثمارية ولكن لا يوجد هذا المنتج بالسوق السعودي كمنتج مصرفى نظرا لانتشار صناديق الاستثمار، حيث يقوم العملاء بإيداع أموالهم بالصناديق (أرباب أموال) ويقوم البنك (المضارب) بأستثمار هذه الأموال مقابل حصة من الأرباح، وتبلغ أرصدة تلك الصناديق حوالى ٤٤ مليار ريال تشكل حوالى ٧٥٪ من حجم الصناديق بالسوق المصرفية السعودية.

٣- الطبيعة المميزة للمشاركة:

تعد المشاركات من أساليب الاستثمار المتميزة فى الفقه الإسلامى حيث تلائم طبيعة المصارف الإسلامية، ويمكن استخدامها فى تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

ويعتمد التمويل بالمشاركة على أساس مشاركة المصرف فى التمويل الذى يطلبه المتعاملين دون أشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال فى التمويل بالقروض بالمصارف التقليدية، وإنما يشارك المصرف المتعامل فى الناتج المتوقع ربحا كان أو خسارة، وذلك فى ضوء قواعد وأسس توزيع متفق عليها بين المصرف والمتعامل وهذه الأسس مستمدة من قواعد شركة العنان.

هذا ويتميز أسلوب البنك الإسلامى فى التمويل بالمشاركة عن أساليب البنوك التجارية فى التمويل الإقراض في أن مشاركة البنك الإسلامى تتطلب أشتراك البنك بخبراته المختلفة فى البحث عن أفضل مجالات الاستثمار والطرق التى تؤدى إلى ضمان نجاح المشروع وتؤكد ربحيته وبالتالي تزيد من أرباح البنك الأمر الذى يؤدى بدوره إلى زيادة ودائعه بعد ذلك.[1]

(1) مصطفى كمال طايل، القرار الاستثمارى فى البنوك الاسلامية، مرجع سابق، صـ ١٩٥

وقد تبين من البيانات المنشورة محدودية استخدام صيغة المشاركة فى مجال التمويل حيث تشكل نسبة تتراوح بين ٣٠١٪ إلى ١٠١٪ من حجم التمويل المقدم للعملاء خلال الفترة من عام ٢٠٠٠ – ٢٠٠٥ حيث تناقصت النسبة بحوالي ٢٪ ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل من أهمها:

١- صعوبة التنفيذ والمتابعة، حيث لا يتوافر العنصر البشرى القادر على دراسة وتنفيذ ومتابعة أنواع المشاركات المتعددة.

٢- عدم وجود أنظمة رقابية وتنظيمية تتناسب مع طبيعة أسلوب المشاركة.

٣- ارتفاع المخاطر نتيجة أن البنك يشارك فى الأرباح والخسائر.

ثانيا:- المعايير المقترحة لتقويم أداء وسائل الاستثمار:

تبين من خلال نتائج الاستبيان والمقابلات الشخصية التى قام بها الباحث عدم وجود معايير متفق عليها لتقويم أداء وسائل الاستثمار فى المصارف الإسلامية. وقد أقترح الباحث فى قائمة الاستبيان مجموعة من المعايير التى يمكن أستخدامها فى تقويم أداء وسائل الاستثمار.

وقد قام الباحث بتحليل نتائج الدراسة بهدف إعداد نموذجمحاسبى يمكن أستخدامه فى قياس أداء وسائل الاستثمار فى البنوك الإسلامية.

وفيما يلى المعايير وأهم مؤشرات القياس المقترحة لتقويم الآداء.

١- معايير الضوابط الشرعية:

بعد الالتزام بالضوابط الشرعية من أهم خصائص المصارف الإسلامية والتى تسعى إلى إبراز الالتزام بتلك الضوابط من خلال تقديم منتجاتها إلى العملاء.

ويعد معيار الالتزام بالضوابط الشرعية من أهم المعايير التى يجب قياسها عند تقويم أداء وسائل الاستثمار.

ويمكن قياس هذا المعيار من خلال المؤشرات التالية:

أ- وجود الهيئة الشرعية:

يعد وجود الهيئة الشرعية بالبنك من مؤشرات التزام البنك بالضوابط الشرعية حيث أن من مهام الهيئة الشرعية إعداد العقود الشرعية لوسائل الاستثمار ومراجعة

النماذج وإجراءات العمل للتأكد من مطابقتها لإحكام الشرعية وإصدار الفتاوى المتعلقة بالتطبيق.

ب- وجود إدارة للرقابة الشرعية:

يعد وجود إدارة داخلية للرقابة الشرعية بالبنك من مؤشرات التزام البنك بالضوابط الشرعية حيث أن من مهامها الرئيسيه التأكد من التزام البنك بتطبيق الضوابط والفتاوى الشرعية الصادرة من الهيئة.

ج- الالتزام بالمعيار الشرعى لهيئة المحاسبة[1]

يعد الالتزام بالمعايير الشرعية الصادرة من هيئة المحاسبة من عناصر التزام البنك الإسلامى بالضوابط الشرعية فى تقديمها لوسائل الاستثمار للعملاء.

٢- معيار الربحية:

يعد تحقيق الأرباح من أهم الأهداف التى يسعى المصرف إلى تحقيقها من خلال وسائل الاستثمار المتعددة والتى تعد من أهم مصادر الإيرادات بالبنك الاسلامى، وترجع أهمية الأرباح لكونها مصدرا من مصادر ثقة المودعين والمتعاملين مع الصرف بالإضافة إلى أن الأرباح تمكن المصرف من زيادة الإحتياطيات وبالتالى مواجهة إي خسائر محتملة، كما أنها من أحد الوسائل لزيادة رأس المال بالمصارف.

لذا يعد معيار الربحية من أهم المعايير التى تقيس كفاءة أستخدام وسائل الاستثمار.

ويمكن قياس هذا المعيار عن طريق العديد من المؤشرات منها:

أ- نسبة العائد على الاستثمارات:

ويستخدم هذا المؤشر لقياس نسبة عائد وسيلة الاستثمار مقارنة بإجمالى إيرادات الاستثمارات للبنك:

$$\text{نسبة العائد} = \frac{\text{إيرادات وسيلة الاستثمار}}{\text{إجمالى إيرادات الاستثمار بالبنك}} \times ١٠٠$$

(1) أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة المعايير الشرعية التى تم أعتمادها من قبل المجلس الشرعى للهيئة وتم إصدار مجلد يضم عدد ١٣ معيار شرعى من بينها معايير المرابحة والمشاركة والمضارب، البحرين، مايو ٢٠٠٢ م

openkandil.com

ب- نسبة ربحية وسيلة الاستثمار:

يستخدم هذا المؤشر لقياس الأرباح الناشئة عن استخدام الأموال فى تلك الوسيلة الاستثمارية.

$$\text{نسبة الربحية} = \frac{\text{أرباح وسيلة الاستثمار}}{\text{رصيد التمويل}} \times ١٠٠$$

ج- معدل تحقيق أهداف الموازنة:

يستخدم هذا المعدل لقياس مدى تحقيق البنك لإهدافه المحددة بالموازنة التقديرية لوسيلة الاستثمار.

٣- معيار الاستثمار (التوظيف):

يعد معيار الاستثمار مؤشرا هاما للحكم على كفاءة المصرف فى أستخدام الأموال المتاحة ومدى تلبيته لاحتياجات المتعاملين، حيث أن عملية منح الائتمان لا تنتهي بمجرد منح العميل التمويل المطلوب وإنما يتطلب الأمر متابعة العميل فى السداد حتى يسترد المصرف أمواله مرة أخرى.

ويمكن قيا هذا المعيار عن طريق مجموعة من المؤشرات المالية من أهمها:

أ- الوزن النسبى للصيغة:

ويستخدم هذا المؤشر للتعرف على الوزن النسبى لوسيلة الاستثمار مقارنة بالوسائل الاخرى المستخدمة بالمصرف.

$$\text{الوزن النسبى للصيغة} = \frac{\text{رصيد تمويل الصيغة}}{\text{أجمالى تمويل البنك}} \times ١٠٠$$

ب- نسبة المتأخرات:

ويستخدم هذا المؤشر لقياس نسبة المتأخرات إلى حجم التمويل المقدم للعملاء.

$$\text{نسبة المتأخرات} = \frac{\text{رصيد المتأخرات}}{\text{رصيد تمويل الصيغة}} \times ١٠٠$$

obeikandl.com

ج- **معدل النمو**

يتم قياس معدل نمو استخدام وسيلة الاستثمار مقارنة بالوسائل الاستثمارية الأخرى.

$$\text{معدل النمو} = \frac{\text{رصيد التمويل الحالى – رصيد التمويل السابق}}{\text{رصيد التمويل السابق}} \times ١٠٠$$

٤- **معيار تطبيق وسيلة الاستثمار:**

يحدد هذا المعيار مدى قيام البنك بتطبيق الأعراف المصرفية خلال تقديمه لوسائل الاستثمار .

ويمكن قياس هذا المعيار من خلال المؤشرات التالية:

أ- **إعداد أدلة نظم العمل:**

يعد إعداد المصرف لدليل نظم عمل لوسيلة الاستثمار مؤشرا لكفاءة المصرف فى تقديم هذا المنتج للعملاء.

ب- **الالتزام بالمعيار المحاسبى لهيئة المحاسبة**[1]

قياس مدى التزام البنك بالمعيار المحاسبى الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ج- **تطبيق نظام محاسبى:**

يعد وجود وتطبيق نظام محاسبي لوسيلة الاستثمار من مؤشرات قياس مدى قيام البنك بالتطبيق السليم لوسائل الاستثمار.

٥- **معيار تلبية احتياجات العملاء:**

يعد هذا المعيار من أهم المعايير للتعرف على مدى تلبية وسائل الاستثمار لاحتياجات المتعاملين.

---

(1) أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية مجلد معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية منذ عام ١٩٩٣ م، وتبلغ المعايير الحالية الصادرة من الهيئة ١٨ معيار محاسبى، البحرين، عام ٢٠٠٣.

obeikandl.com

ويمكن قياس هذا المعيار عن طريق مجموعة من المؤشرات من أهمها:

أ- تنوع مجال الاستخدام:

يتم قياس أداء وسيلة الاستثمار ومدى تلبيتها لاحتياجات العملاء عن طريق معرفة مجالات أستخدام الصيغة من حيث تلبيتها لاحتياجات قطاع الافراد وقطاع الشركات، ومدى تلبيتها للقطاعات الاقتصادية المختلفة (صناعية، تجارية، عقارية) وطبيعة المدة الزمنية لاستخدام وسيلة الاستثمار (قصيرة، متوسطة، طويلة الاجل).

ب- معدل نمو العملاء:

يعد معدل نمو العملاء مؤشرا على تلبية تلك الوسيلة الاستثمارية لاحتياجات العملاء، ومدى قدرة العاملين بالبنك على تسويق تلك المنتجات من خلال أستيعابهم لأسلوب وسيلة الاستثمار وتطبيقها بالصورة الصحيحة.

$$\text{معدل النمو} = \frac{\text{عدد العملاء الحالى – عدد العملاء السابق}}{\text{عدد العملاء السابق}} \times ١٠٠$$

وبعد أن تناول الباحث المعايير المقترحة لتقويم أداء وسائل الاستثمار بالبنوك الإسلامية، يتناول فى المبحث التالى النموذج المقترح لتقويم أداء وسائل الاستثمار.

ثالثا: أهمية تقويم أداء وسائل الاستثمار:

إن التوسع فى حجم أنشطة المصارف الإسلامية وأستقطابها للعديد من المتعاملين وأستخدامها للعديد من وسائل الاستثمار يستوجب تقويم أداء تلك الوسائل.

وقد تبين للكاتب أنه توجد أهمية لتقويم أداء وسائل الاستثمار بالبنوك الاسلامية وقد تم ترتيب عناصر الأهمية على النحو التالي:

١- معرفة مدى تلبية وسائل الاستثمار لاحتياجات العملاء:

أشارت عينة الدراسة إلى أهمية معرفة مدى تلبية صيغة الاستثمار لاحتياجات العملاء، فإذا كانت الصيغة تلبى تلك الاحتياجات فعلى البنك التوسع فى تقديمها والعكس صحيح.

٢- **معرفة مخاطر هذه الصيغة:**

أشارت عينة الدراسة إلى أنه قبل تقديم هذه الصيغة للعملاء لابد من التعرف على مخاطرها وهل هى مخاطر عالية أو متوسطة أو منخفضة.

٣- **معرفة مدى تلبيتها لاحتياجات البنك:**

أفادت عينة البحث أن من أهمية تقويم أداء الصيغة معرفة مدى تلبيتها لاحتياجات البنك وهل تحقق هذه الصيغة عائدا مناسبا أم لا فى ضوء مخاطر التطبيق.

٤- **معرفة مشكلات ومعوقات تطبيقها:**

جاء هذا العنصر رابعا فى أهمية التقويم فالبنك يريد التعرف على ما هي المشكلات والمعوقات التى تصادفة عند تطبيق هذه الصيغة.

٥- **معرفة مدى منافستها للصيغ التقليدية:**

حيث يهدف البنك فى تقويم أداء وسائل الاستثمار التعرف على مدى إمكانية منافسة هذه الصيغة للصيغ التقليدية المقدمة.

رابعا: مشكلات تقويم الأداء وسبل التغلب عليها:

يلاحظ أن هناك العديد من المشكلات التى تعوق تقويم أداء وسائل الاستثمار فى البنوك الإسلامية ومن أهمها:

١- **عدم وجود هيئة مختصة بتقويم الأداء:**

حيث أنه لا يوجد فى الواقع العملى بالسوق المصرفي الإسلامى جهة تختص بتقويم أداء وسائل الاستثمار فى الصناعة المصرفية الإسلامية.

٢- **عدم وجود معايير للتقويم متفق عليها:**

لا يوجد فى الصناعة المصرفية الإسلامية معايير متفق عليها يمكن الاستناد إليها فى تقويم أداء وسائل الاستثمار.

٣- **عدم توافر البيانات:**

عدم توافر البيانات والمعلومات عن وسائل الاستثمار المستخدمة بالسوق المصرفى الإسلامى، والتى يمكن من خلالها إعداد مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية.

obeikandl.com

ويرى الكاتب أنه يمكن التغلب على تلك المعوقات فى حالة تضافر الجهود المبذولة من المؤسسات الدولية المسئولة عن المصارف الإسلامية مثل هيئة المعايير والمجلس العام للمصارف الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية فى إصدار معايير لتقويم أداء الصناعة المصرفية الإسلامية، مع توفير بيانات ومعلومات تمكن من إعداد مؤشرات قياسية للصناعة المصرفية الإسلامية وتقويم أدائها بصفة عامة ووسائل الاستثمار بصفة خاصة.

obeikandl.com